@ 380 @ برهان ولا حجة بل بمجرد الهوى والتخرص وليس هذا ببدع منه فإنه قد عرف منه مثل ذلك في غير موضع وهو من أشد الناس مخالفة لمالك في هذه المواضع التي لا يعرف لأحد من كبار الأئمة أنه خالف مالكا فيها بل قد حمله فرط غلوه ومتابعته هواه على نسبة أمور عظيمة لا أحب ذكرها إلى من قال بقول مالك في هذه المواضع التي لا يعرف عن إمام متبوع مخالفته فيها نعوذ باﷲ من الخذلان ومن العجب إن هذا المعترض صحح الحكاية المنقولة عن مالك مع أبي جعفر المنصور لأن فيها ما يتابع هواه مع أنها غير صحيحة بل هي باطلة موضوعة وكذب هذا النقل الثابت الذي ذكره القاضي إسماعيل في المبسوط لشدة مخالفته لهواه وما ذهب إليه وأعرض عما ذكره القاضي أيضا في المبسوط من قول مالك لا أرى أن يقف عند قبر النبي صلى اﷲ عليه وسلم يدعو ولكن يسلم ويمضي لأنه مخالف لهواه وتمسك بما تقدم ذكره في الموازية لمتابعته هواه في ظنه وهكذا عادته ودأبه يكذب النصوص الثابتة أو يعرض عنها ويقبل الأشياء الواهية التي لم تثبت والأمور المجملة الخفية ويتمسك بها بكلتا يديه وليس هذا شأن من يقصد الحق وإيضاح الدين للخلق نسأل اﷲ التوفيق وأما ما ذكره عن أبي محمد الشار مساحي المالكي من قوله أن قصد الانتفاع بالميت بدعة إلا في زيارة قبر المصطفى وقبور المرسلين فهذا القول يحتاج إلى نظر كما سنذكره وقد وافق المعترض الشار مساحي المالكي في الجملة الثانية وأما في الأولى